المحاضرة 2 الفصل 1 قانون الاعلام م. عبد الكاظم الاسدي

علاقة قانون الاعلام بالقوانين الاخرى

هو مجموعة من القواعد التي تحكم أنظمة الاعلام ووسائله في الداخل والخارج وهو فرع من فروع القانون العام. وتتنوع تشريعات قانون الاعلام منها:

قانون المطبوعات، قانون الصحافة، قانون النشر، قانون عمل الإذاعة والتلفزيون، قانون البث الفضائي، اللائحة القانونية لأخلاقيات المهنة والمسؤوليات الصحفية.

القانون العام

مجموعة من القواعد القانونية التي تحكم العلاقات والتي تكون فيها الدولة طرفا بصفتها صاحبة السيادة والسلطان.

القانون الخاص:

مجموعة من القواعد القانونية التي تكون فيها الدولة طرفا، بصفتها شخصا، وليس صاحبة السيادة والسلطان.

قانون الاعلام: قانون داخلي وطني

قانون خارجي

يحكم الاعلام المضاد قد يكون على شكل اتفاقيات إعلامية دولية تنظم علاقة الدول مع بعضها البعض في مجال الاعلام.

علاقة قانون الاعلام بالقوانين الأخرى

1-مع القانون الدستوري

2-مع القانون الجنائي

3-مع القانون الإداري.

4-مع القانون الدولي.

يرتبط قانون الاعلام بالحقوق الاجتماعية التي اقرتها الأمم المتحدة، لذا عدَّ الفقهاء القانونيون قانون الاعلام على أنه قانون اجتماعي يسهم في التنمية الاقتصادية. لأن الاتصال الإعلامي أساس العملية الاجتماعية.

كيف يرتبط قانون الاعلام بالقوانين الأخرى؟

1-ان قانون الاعلام هو قواعد اجتماعية تسهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2-حق الرد والتصحيح، مسؤولية جرائم النشر/هي جوانب إعلامية ودستورية وجزائية في آن واحد.

3-قانون الاعلام يحتوي على عقوبات.

<u>علاقة قانون الاعلام بالقانون الدستوري</u>

1-هناك علاقة مشتركة بينهما لأنهما ينتميان الى فرع قانوني واحد وهو القانون العام.

القانون الدستوري: يعالج التنظيمات السياسية في الدولة ويُعنى بدراسة النظام السياسي.

نظام الحكم: سلطة تشريعية-سلطة تنفيذية- سلطة قضائية.

ويعرف القانون الدستوري بأنه قانون الحرية، وهو ما يوضح علاقته بالاعلام.

الدستوري: يهتم بالعناصر الجغرافية والسياسية والاجتماعية.

الاعلام: يهتم بالعناصر السياسية والاجتماعية كالتعليم والاستقرار ومشاكل السكان والتنمية وتوزيع اثروات.

الدستوري: يتحدد لسيادة الدولة مياهها الإقليمية واراضيها واجواءها.

الاعلام: يتحدد بالحيز ضمن الموجات الاذاعية والاعتداء على هذا الحيز هو عدوان على سيادة الدولة.

<u>علاقة قانون الإعلام بالقانون الجنائي: (الجزاء: قانون العقوبات)</u>

الجنائي: مجموعة قواعد قانونية تفرضها الدولة وتحدد الأفعال التي تعدها جرما وتفرض لها جزاء لحماية المصالح الاجتماعية، وتحقيق العدالة والاستقرار.

خصائص القانون الجنائي:

1-احكامه تنظم سلوك الافراد.

2-ينظم العلاقات القانونية.

3-ملزم بقوة الجزاء.

العلاقة: كلاهما فرع من القانون العام.

كلاهما يضفيان الحماية على الحرية ووضع العقوبات على الافراد.

"لا جريمة ولا عقوبة الا بنص"

قاعدة (شخصية العقوبة)

أي حصر العقوبة بمرتكبيها، أي ان الدعوى لا تقع على الام، الاب، الأخ، واذا مات الجاني سقطت عنه الدعوى والعقوبة.

علاقة قانون الاعلام بالقانون الإداري:

يتعلق بوظائف الدولة الإدارية في النظم السياسية.

تطور مفهوم الحريات من عدم تدخل الدولة باعاقة نشاط الفرد في ممارسته لتلك الحريات الى قيام الدولة بالتدخل لتنفيذها لان تلك الحريات دون تدخل الدولة تبقى مجرد حريات شكلية مجردة لا معنى لها.

فالدولة تسعى الى وضعها بمتناول يد الافراد كإمكانية مطالبة الفرد الدولة بالعمل والتثقيف.

قانون الاعلام: يستمد قواعده من القانون الإداري.

الإداري: يتضمن قواعد قانونية خاصة بالنشر والطبع والتوزيع، يجب ان يلتزم بها المحررون وبائعو الصحف والمطبوعات.

الإداري: فرع من القانون العام.

علاقة الإداري بالاعلام: الإداري يحكم الصلاحيات الإدارية المطبقة في قانون الاعلام وهو وسيلة لحماية وسائل الاعلام والعاملين فيها.

تعد حرية الصحافة شرطا أساسيا للنظام الديموقراطي.

الاعلام يهدف الى: التربية، التعليم، التوجيه، التوعية، اتباع الأصول، تثبيت القيم، المحافظة عليها، الحث على الاندماج في الحياة، التثقيف.

علاقة قانون الاعلام بالقانون الدولي

وضعت مجموعة مبادئ وقواعد ومواثيق ومعاهدات دولية تنظم ولا تقيد حرية الرأي والتعبير.

تحمل القواعد الدولية قوة إلزام أدبية ومعنوية تلزم الدول بعدم الاغفال عنها في تعاملها.

ترسم الخطوط الحيادية في العمل.

الحفاظ على التوازن السياسي في المجتمعات الدولية دون تمييز.